

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (٤) لسنة ٢٠١٣

محافظ البحر الأحمر

بعد الاطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية

وعلى قرار رقم ١٧٨ لسنة ٢٠٠٣ المعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ الصادر بشأن البيئة

وعلى قرار رقم ٨٦٩ لسنة ٢٠١٢ بشأن تحصيل مقابل خدمة علي منطقة شعاب صمداي بمدينة مرسى علم

وعلى قرار رقم ٨٦٩ لسنة ٢٠١٢ بشأن تحصيل مقابل خدمة علي منطقة شعاب صمداي بمدينة مرسى علم

ورغبة منا في الحد من الزيارات لمحمية صمداي بمدينة مرسى علم للحفاظ عليها وعلى البيئة البحرية بهذه المنطقة

وعلى موافقتنا .

وللصالح العام .

قرار

المادة الأولى

يعدل قرارنا رقم ٨٦٩ لسنة ٢٠١٢ ليصبح علي النحو التالي :

يحصل مقابل خدمة من زوار محمية شعاب صمداي بمدينة مرسى علم بواقع خمسة عشر دولار للفرد من مستخدمي المراكب ذات المحركات وسبعة دولار للفرد من مستخدمي المراكب الشراعية علي أن يسمح بعدد ٢٠٠ زائر يومياً كحد أقصى تضم عدد ١٠٠ زائر من ممارسي أنشطة الغوص وعدد ١٠٠ زائر من ممارسي أنشطة السنوركل - وذلك للحد من الزيارات للمحمية حفاظاً عليها وعلى البيئة البحرية بهذه المنطقة وذلك علي ضوء اللائحة التنفيذية المرافقة .

المادة الثانية

تتولي جمعية الحفاظ علي البيئة بمحافظة البحر الأحمر (هيبكا) تطوعاً بالمجان إدارة منطقة صمداي بمدينة مرسى علم تحت مسؤوليتها المباشرة - علي أن يتم تقييم أداء الجمعية من حيث الكفاءة سنوياً ويجدد القرار في حال ارتفاع كفاءة الأداء .

المادة الثالثة

تؤول كافة الحصيللة الواردة بالمادة الأولى من القرار لصالح حساب صندوق خدمات المحافظة

المادة الرابعة

على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع جهات الاختصاص.

محافظ البحر الأحمر

التوقيع

٢٠١٣/١١/٢٤

لواء مهندس / محمد محمد كامل